

حكم بيع السلعة بئمن نقدا وبئمن تقسيطاً - الشيخ عبدالرحمن البراك (8569)

عبدالرحمن البراك

احسن الله اليكم يقول السائل هناك محل لبيع اجهزة منزلية يبيع السلعة نقدا بئمن واما بالتقسيط بئمن زائد فهل تجوز هذه المعاملة
ام تعد ربا لأ يشتري باي الامرين لا يجعل الامر متردد - [00:00:00](#)
اذا اشترى اما ان يجتنب بالاجل ولا النقد لا يشتري شراء مترددا يقول خذ هذه الساعة كذا واما كذا لا احسم احسم الامر احسم الخيار
احد الخيارين في في موقف واحد - [00:00:30](#)
يعني لا تأخذ السلعة وتأخذ والموضوع متردد يعني لم يستقر العقد على شيء فاذا كان يبيع بالنقد وبالعجل فاشترى اما بالنقد واما
بالاجر نعم - [00:00:57](#)